

الرقم _____
التاريخ _____
المرفقات _____



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأسرية بالقريات
مسجلة بالوزارة برقم (543)

سياسة الاستثمار لجمعية التنمية الاسرية بالقريات

المملكة العربية السعودية
ص.ب 985 القريات 75911
تلفاكس 014/6430503
لاستشارات 014/6428181
جـ 0507889595

OSRTONA.ORG





المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأسرية بالقرى
مسجلة بالوزارة برقم (543)

الرقم _____
التاريخ _____
المرفقات _____

مبادئ أساسية :

١. للجمعية ان تمتلك العقارات ، على ان يقترن ذلك بموافقة الجمعية العمومية قبل التملك أو إقراره في أول اجتماع تال له ويجوز للجمعية العمومية أن تفوض مجلس الادارة في ذلك . حسب المادة () من اللائحة الاساسية .
٢. للجمعية أن تضع فائض إيراداتها في اوقاف ، أو أن تستثمرها في مجالات مرجحة الكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت ، أو تعيد توظيفها في المشروعات الانتاجية والخدمية ، ويجب عليها أخذ موافقة الجمعية العمومية على ذلك حسب المادة رقم من اللائحة الاساسية .
٣. يجب ألا تستثمر أموالها في مضاربات مالية وفقا للمادة ٢١/١١ من نظام الجمعيات والمؤسسات الاهلية .

دليل الاستثمار :

١. إعداد دراسة جدوى للمشروع من قبل مجلس الادارة ، يتضمن دراسة وافية للأرباح المتوقعه والخسائر والمخاطر المحتملة للمشروع من قبل مكتب استشاري معتمد .
٢. الدعوة لانعقاد الجمعية العمومية من قبل الإدارة ، وعرض المشروع على الجمعية العمومية لاعتماده
٣. لا يتم الاستثمار في المضاربات المالية
٤. يجب ان يستوفي المشروع عوامل النجاح بعد توفيق الله
٥. كتابة وثيقة الوقف لتوزيع أرباح المشروع واعتمادها من قبل مجلس الإدارة والجمعية العمومية

